

حكم النذر فيما لا يملك ابن آدم وما هي كفارته؟

عبدالله السعد

قال باب لا ندري فيما لا يملك ابن آدم وتقدم ان هذا نوع من انواع النذو فالشيء الذي لا تملكه لا ليس لك نذر فيه كيف تنظر هذا الشيء وانت لا تملكه - [00:00:00](#)

نعم ولا نعم وهذا نعم. الامر فيه واضح ولا خلاف في ذلك وانما الخلاف ماذا عليه ماذا يترتب عليه من الكفارة والعقرب يقال فيه كما تقدم في المعصية ان عليه كفارة يمين - [00:00:23](#)

عليه كفارة يمين. نعم لان هذا قريب من المعصية. الشيء الذي لا تملكه ليس لك سبيل عليه او في التصوف فيه نعم ولو تصرف فيه ارتكبت محرم لان شي ما تملكه انت كيف تتصرف فيه - [00:00:44](#)

نعم نعم عليه والله اعلم كفارة وسوف يأتيها في حديث عقبة بن عامر كفارة النذر كفارة يمين فهذا نذر فكفارته كفارة يمين - [00:01:05](#)